

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 345 @ في قيامها أو بدله لخبر الشيخين لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب أي في كل ركعة لما مر في خبر المساء صلاته إلا ركعة مسبوق فلا تجب فيها بمعنى أنه لا يستقر وجوبها عليه لتحمل الإمام لها عنه والبسطة آية منها عملاً لأنه صلى الله عليه وسلم عدّها آية منها رواه ابن خزيمة والحاكم وصحاه ويكفي في ثبوتها عملاً الظن